

إعلام هيئة التحقيق الخاصة رقم ١١

موجه إلى المصارف

عملاً بأحكام الفقرة (٤) من المادة السادسة من القانون رقم ٣١٨ تاريخ ٢٠/٤/٢٠٠١ المتعلق بمكافحة تبييض الأموال، على المصارف كافة تزويد «هيئة التحقيق الخاصة» بكشوفات الحسابات التي تطلبها، ضمن إطار التحقيق في حسابات العملاء، وفقاً للأنموذج المرفق بتفاصيله كافة.

يتم تنظيم هذا الأنموذج على برنامج Workbook Microsoft Excel على أن يخصص لكل حساب (Sheet) صفحة مستقلة في حال كان لدى العميل أكثر من حساب.

يتم تزويد «هيئة التحقيق الخاصة» بكشوفات الحسابات وفقاً للأنموذج المذكور عبر برنامج تبادل المعلومات الخاص بها PGP وعند تعذر ذلك على قرص مدمج CD.

ينشر هذا الإعلام في الجريدة الرسمية ويعمل به فور صدوره.

بيروت، في ٢٧ شباط ٢٠١٠
حاكم مصرف لبنان
رئيس هيئة التحقيق الخاصة
رياض توفيق سلامه